عليه هو او مناسبه لنصبه قوله كل اسم هو المقصود قوله بعده
فعل ليخرج عنه ما بعده اسم او غيره مثل زيد منطلق وزيد ابوه
منطلق وزيد في الدار قوله او شبهه ليدخل فيه ما بعده شبه
الفعل مثل قولهم ازيدا انت محبوس عليه وشبهه قوله
مستعل عنه بضميره ليخرج ما ليس لذلك مثل قولهم زيدا ضربت
فان ذلك ليس من هذا الباب قوله او متعلقه ليدخل ما
تعلق الفعل فيه بمتعلق الضمير كقولهم زيدا ضربت غلامه قوله
لوسلط عليه لنصبه احتراز من زيد هل ضربته فانه اسم وبعده
فعل مستعل عنه بضميره ولكنه لوسلط عليه لم ينصبه لانه لا
يعمل ما بعد الاستفهام فيما قبله قوله ينصب بفعل يفسره ما
بعده اي يفسره وجوده اي ضربت وجاوزت وذهبت ولابست
وانما انتصب لان ما بعده قرينة تدل على الفعل الناصب ولم
يصح ان يكون منصوبا بما بعده لان الفعل لا يستقيم اعماله
اعمالين من جهة واحدة وهذا المقدر ان امكن تقديره
مثل الفعل المذكور كان اولى مثل زيدا ضربته وان لم
يمكن ضمناه معنى معموله الخاص وان لم يمكن ضمناه معنى
معموله العام فان لم يمكن فالملابسة فالاول زيدا مررت
والثاني زيدا مررت به والثالث زيدا ضربت غلامه والرابع
زيدا حيث اي لابست قوله ويختار الرفع بالابتداء عند
عدم قرينة خلافه يعني عند عدم قراين النصب الحد المختار
واللازم والقراين المسوية بين الامرين على ما سياتي ومثاله
زيد ضربته قال سيبويه النصب عربي كثير والوقع اجود
وانما كان اجود لانه قسمي يلزم معه تقدير ولا حذف وفي

النصب يلزم التقدير والحذف فكان الرفع اولى لذلك قوله او عند
وجود اقوى منهما من قراين الرفع ومثاله قام زيد واما عمرو فقد
ضربته وقام زيد واما عمرو يضربه بكر فان قولك قام زيد قرينة من القراين
التي يختار معها النصب على ما سياتي الا انه لما وجدت اما واذا الفجائية
ترجح الرفع من حيث ان اما حرف يقع بعدها المبتدا غالبا واذا كان
كذلك ترجح الرفع ابتدا لما كان عليه قبل ذلك من سلامه التقدير
والحذف قوله مع غير الطلب تقييد في اقتضا اما للرفع احتيارا
ليعلم انها اذا كانت مع الطلب الذي هو احد قراين النصب لا تقوى
لمقاومته في اقتضا الرفع كما قويت على غيره وترجحت بل يكون هو
مرجحا عليها كقولك اما زيدا فاكرمه وانما ترجح الطلب في
اقتضا النصب على الاصل وعلى قرينة الرفع التي هي اما لانه اذا وقع
كان الطلب خبرا له والطلب لا يصلح خبرا لما قضته له الابتدا ويل
بغير خلاف النصب فانه لا يعرف فيه الا وقوعه على غير الاكثر قال
ابو علي ما معناه انه كان يظن انه لا يقع الامر خبر اللمبتدا البتة
لما بينهما من المناقضة حتى وجدت له ذلك في كلامهم فوجب تاويله
بتقدير مقول ولا اذا كان الامر كذلك كان النصب منه اولى وان
وجدت قراين الرفع قوله ويختار النصب بالعطف على جمله
فعليه للتناسب لانه اذا كان تقدم جمله فعليه على ما نحن فيه
فلو رفع لكان جمله اسميه فيكون قد عطف جمله اسميه على جمله
فعليه وهو غير مناسب والتناسب في كلامهم مقصود مهم عندهم
ورجح ذلك على ما يلزم من الحذف لان الحذف وان كان خلاف
الاصل فهو كثير غير مكروه بخلاف المخالفه بين الجمل المعطوف
بعضها على بعض قوله وبعد حروف الاستفهام وحرف النفي وادا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)